معاونية شؤون المرأة والأسرة
التابعة لرئاسة الجمهورية الإسلامية الإيرانية

الدعم المالي للمرأة في الإسلام

معاونية شؤون المرأة والأسرة
التابعة لرئاسة الجمهورية الإسلامية الإيرانية
ذى القعده 1444

الدعم المالي للمرأة في الإسلام

- أ- المهر أو الصداق: هناك روايات كثيرة عن أهمية المهر ومكانته ، وضرورة تحديده في عقد الزواج ، والالتزام الشرعى والأخلاقى بدفعه ، والآثار الدنيوية والأخروية المترتبة عن التهاون فى دفعه. وتحذير الرجل من إهماله وهدره، لكن أحيانا يوصى بتنازل المرأة عنه بمحض إرادتها وذلك بهدف تعزيز العلاقات المشتركة وتعميق المحبة والمودة وترسيخ مركزية الأسرة واستقرارها.

- ب- النفقة: كثيرا ما تقترن المعاني والتعاريف الواردة في المصطلح الفقهى المتعلق بالنفقة بأمثلة معينة. لهذا السبب ، تعود معظم الاختلافات حول معنى المصطلح إلى هذه الأمثلة. فعلى سبيل المثال ، عرف صاحب الجواهر النفقة على النحو التالى: (هى ما تحتاج المرأة من المأكل والملبس والمسكن والخدم وأدوات الطهى المناسبة مع وضع المرأة فى تلك المدينة). ويمكن تقديم العديد من التفسيرات لعبارة "ما تحتاج المرأة" ، لكن الواضح أنها يجب أن تلبى احتياجات المرأة على كل حال. فعلى سبيل المثال ، إذا كان تعدد الخدم فى زمن ما يعتبر جزءا من الاحتياجات التقليدية للزوجة ، وجب على الزوج توفيرها ؛ واستنادا إلى عبارة "جميع الاحتياجات المتعارف عليها" ، فإذا أصبح توفير تكلفة علاج المرض أمرا متعارف عليه، فسيكون جزءا من النفقة. طبعا هناك خلافات في الرأي حول واجب الرجل بدفع النفقة فى حال تمكين المرأة أو عدم تمكينها. فعلى سبيل المثال ، يعتقد الشهيد مطهري أنه بسبب التعب وتأثير عملية الإنجاب والمشاكل والأمراض ذات الصلة التى تؤثر على المرأة ، فإن قدرتها على القيام بأعمال تجارية تتضاءل. لذا فمن الضروري والإلزامى أن تحصل المرأة على دعم مالى وقانوني.

- من الضروري الإشارة أولاً إلى أن المكانة الأسرية والكرامة الاجتماعية للمرأة هى الأساس فيما يتعلق بدفع النفقة. وثانيا ، الالتزام بدفع النفقة هى مسألة مطلقة ولا علاقة لها بالقدرة المالية للمرأة.
- ج- الحق في السكن وتوفير البيت: نظرا إلى أن اجتماع الزوجين هو من الركائز الأساسية لتكوين الأسرة ، فيجب على الرجل توفير السكن المناسب لزوجته ، كما يجب على المرأة أن تعيش في المنزل الذي وفره لها زوجها .. ولذا فإن تعيين محل سكن المرأة وإقامتها على عاتق الرجل ، مع مراعاة حالة المرأة وقدرة الرجل على تهيئة المنزل ، ويمتد هذا الواجب أيضا إلى فترة العدة في الطلاق الرجعى.

- د- الحق في الحصول على أجرة ارضاع الولد: إن دعم المشرع للمرأة يشمل حتى الأمور الطبيعية مثل لبن الرضاعة، فقد أعطى الأم حقوقا مالية بهذا الخصوص وقال مخاطبا الرجل: "إذا كانت جاهزة لإرضاع طفلك فعليك أن تدفع لها أجرة هذه الرضاعة"؛ لأن الرضاعة هى في الواقع نفقة للطفل تقع على عاتق الأب.
- هـ- الحق في تقاضى أجرة المثل: إن أجرة المثل هى الأجرة المعتادة التى يتم دفعها بعد إنجاز العمل دون أي تحديد من قبل أطراف العقد. وفي معظم المعاملات التى يكون فيها استخدام العمل أو المنفعة أمرا غير معتاد فهناك مجال لأجرة المثل. طبعا لا توجد دراسة مستقلة في الفقه حول أجرة عمل المرأة في المنزل ، ولكن هناك شواهد يمكن الاستشهاد بها حسب الموضوعات المدرجة في قسم المعاملات.

ملاحظات إضافية

- أ- الاستقلال في الممتلكات المالية:
- وتنص "قاعدة التسلط" في الفقه على أن لكل شخص السلطة على ممتلكاته ، ويمكنه الاستيلاء عليها والتصرف بها بأي طريقة يريدها ، ولا يستطيع الآخرون منعه من ذلك ، إلا في الحالات التي يمنع قانونيا من التصرف بممتلكاته؛ ومن هذه القاعدة تم أخذ مبدأ "الاستقلال في الممتلكات المالية". وتم الإستناد في ذلك على الآية ٢٩ من سورة النساء [1]، وتنص على أن كل الناس لديهم الاستقلال في ممتلكاتهم المالية ، ولا فرق بين الرجل والمرأة في هذا الصدد.

[1] . يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما

- ب- نظام الاستقلال المالى للزوجين:
- ورد فى القرآن الكريم وفى الآية ٣٢ من سورة النساء[٢] أن الرجال يستفيدون مما يكسبون وتستفيد النساء مما يكسبن. هنا تم استخدام كلمة "اكتساب" التى تعنى الحصول والاستحواذ، وبحسب رأي الراغب الأصفهاني ، فإن "الاكتساب" يعنى الحصول على منفعة يستخدمها الإنسان بنفسه. وفى هذه الآية لم يتم فصل الرجال والنساء عن ما يحصلون عليه طواعية - مثل كسب المال - ولا غير طواعية - مثل الميراث. بل إنه من الممكن أن يكون لدينا فهم أوسع لهذه الآية ، حيث فهم البعض من هذه الآية أنه يمكن للمرأة أيضا الانخراط فى الأعمال التجارية والاستفادة من بركات الله بما يتناسب مع جهودها ومساعيها.
- لذلك ، يرى الدين الإسلامى الحنيف أن المرأة تتمتع باستقلال اقتصادي كامل على عكس حالة الإذلال الذي تتعرض له هذه المرأة فى ظل ما يعرف بالحضارة، وبالتالى ، ومن خلال الاعتراف بالاستقلال الاقتصادي للمرأة ، وضع الإسلام حدا لحرمانها الطويل الأمد فى هذا الصدد.

---

[٢] ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما

مواد قانونية متعلقة بالمهر والنفقة وأجرة المثل

- **مواد قانونية متعلقة بالمهر والنفقة وأجرة المثل:**
- المادة ١٠٧٨: كل ما يمكن تملكه وإقتناؤه يمكن أن يكون مهرا.
- المادة ١٠٧٩: يجب ان يكون المهر معروفا لدى الطرفين بالقدر الذي يزول جهلهم.
- المادة ١٠٨٠: تحديد مقدار المهر مرهون باتفاق الطرفين.
- المادة ١٠٨٢: بمجرد عقد النكاح ، تصبح الزوجة مالكة للمهر ولها أن تتصرف به كيفما تشاء.
- المادة ١١٠٦: في الزواج الدائم تكون نفقة الزوجة على الزوج.

- المادة ١١٠٧: النفقة هى عبارة عن كل الحاجات المعتادة التى تتناسب مع مكانة المرأة من مسكن وكساء ومأكل وأثاث منزلى ونفقات طبية وصحية وخدم (فى حال كون وجود الخدم حالة عادية أو إن هناك حاجة لهم بسبب نقص أو مرض).
- المادة ١١١١: يمكن للزوجة اللجوء الى القضاء اذا امتنع زوجها عن النفقة. وفي هذه الحالة ، تحدد المحكمة مبلغ النفقة وتحكم على الزوج بدفعها.
- شرح المادة ٣٣٦: أجرة المثل: إذا قامت الزوجة بأعمال غير مسؤولة عنها شرعا وعرفا ، لها أن تأخذ أجرة المثل عن هذا العمل بأمر الزوج وبغير قصد التبرع ، وفي حال ثبت ذلك للمحكمة ، تقوم المحكمة بحساب ذلك وتصدر أمرا بدفع الأجرة.

معاونية شؤون المرأة والأسرة
التابعة لرئاسة الجمهورية الإسلامية الإيرانية

الدعم المالي للمرأة في الإسلام

معاونية شؤون المرأة والأسرة
التابعة لرئاسة الجمهورية الإسلامية الإيرانية
ذى القعده 1444